

الآداب الشرعية تشميت العاطس من مكان بعيد

السؤال: إذا سمعتُ رجلاً جهوري الصوت من بعيد يعطس ويحمد الله، هل أشمّته في نفسي، أم لا بد أن أذهب إلى عنده لأشمّته؟

الجواب: إذا شمّته في نفسك بصوتك المعتاد المألوف وكان بعيداً لا يسمعه فليس عليك أكثر من ذلك، ولو ذهبت إليه وشمّته بحيث يسمع، ورّد عليك، كان هذا أكمل، لكن بحيث لا يثيق عليك، وقد ذكر عن أبي داود -صاحب السنن- أنه سمع رجلاً في سفينة عطس وحمد الله، فاستأجر سفينة بدرهم فتبعه وشمّته في البحر، ثم رجع إلى مكانه، فرأى في النوم من يقول: إن أبا داود اشترى الجنة بدرهم. المقصود أن مثل هذا من باب الكمال، وإلا لا يلزمه ذلك.

وأما من حيث حكم التشميت فمن حقّ المسلم على المسلم أن يشمّته إذا عطس وحمد الله.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الستون بعد المائة 1434/11/29هـ